

قانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٩٥

بمد مدة عضوية الأعضاء الحاليين لمجالس إدارة الغرف التجارية

ومجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

تمد مدة عضوية الأعضاء الحاليين لمجالس إدارة الغرف التجارية ، ومجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية ، لمدة سنة تبدأ اعتباراً من ١/١٢/١٩٩٥

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ المحرم سنة ١٤١٦ هـ .

(الموافق أول يونيه سنة ١٩٩٥ م) .

حسنى مبارك